

## **الاتجاه إلى التخصيصية " وجهة نظر محاسبية "**

**وكتورة / الفت على مندور**

كلية تجارة الزقازيق ماسبة

**مقدمة البحث :**

تقوم الفلسفة الاقتصادية في مصر الآن نحو الاتجاه إلى تدعيم القطاع الخاص من خلال إعادة هيكلة القطاع العام بهدف تخلص ميزانية الدولة من العبء الملقاة على عاتقها بسبب الخسائر المالية المتتالية لاغلب وحدات هذا القطاع.

ففي دراسة قام بها المجلس القومي للإنتاج والشئون الاقتصادية<sup>(١)</sup>: أن ٩٤ شركة من شركات القطاع الصناعي والبالغ عددها ١١٦ شركة تعاني من مشاكل السيولة، كما أن هناك ٦٥ شركة تعاني من مشاكل في هيكلها التمويلي بسبب زيادة نسبة ديونيتها عن ٥٠٪ من إجمالي أصول الشركة، ونتيجة لهذه المشاكل التمويلية حفقت ٤٨ شركة خسائر خلال الفترة من ١٩٨١-١٩٨٦، حيث تطورت الخسائر من ٤٣٠ مليون جنيه إلى ٩٦٥ مليون جنيه.

وفي دراسة أخرى قام بها بنك الاستثمار القومي<sup>(٢)</sup>: إجراء تحليل شامل لأوضاع شركات القطاع العام وعددها ٣٧٢ شركة اعتماداً على الحسابات الختامية لتلك الشركات وكذا المتابعة الميدانية وتحليل الموازنات في يونيو ١٩٩٠ تبين أن نتيجة حساب العمليات الجارية لشركات القطاع العام تتضمن عجزاً مقداره ٥٠٠ مليون جنيه، وأن الفائض القابل للتوزيع يقدر بنحو ٢٣٤٧ مليون علماً بأن هذا الفائض قبل خصم الضرائب المستحقة، وأن الجزء الأكبر من هذا الفائض يرجع إلى أسباب لا ترتبط بالنشاط الإنتاجي الرئيسي لهذه الشركات وأنما يمثل إيرادات تحويلية عرضية وأرباحاً رأسمالية ناجمة عن بيع بعض الشركات لأصول ثابتة وأراضي، كما أن نسبة هذا الفائض إلى حجم رأس المال المستثمر في القطاع العام لا تتعدي ٢٥٪-٢٨٪.

وفي دراسة ثالثة<sup>(٣)</sup>، ذكرت أن البنك الدولي قام بدراسة الأداء الاقتصادي لعدد المؤسسات العامة في مختلف الفروع وعلى أساس الأسعار الاقتصادية، وانتهت الدراسة إلى تدني مستوى الأداء الاقتصادي لاغلب هذه المؤسسات، وفي بعض الحالات تبين أن القيمة المضافة على أساس الأسعار الاقتصادية هي قيمة سالبة، أي أن الاقتصاد القومي يكون أحسن حالاً لو توقفت تلك المؤسسات عن الانتاج. وفي هذه الدراسة أيضاً رد على من يزعم

ان الكفاءة الإنتاجية ليست هي المقياس الوحيد للحكم على القطاع العام، حيث ان له وظيفة هامة وهي تحقيق توزيع أفضل للدخل، فقد أثبتت الدراسة أن هذا الأمر لا يتحقق على المستويين الكلى والجزئي للتحليل الاقتصادي، فعلى المستوى الكلى وجد أن هناك علاقة واضحة بين التسعير وخصائص القطاع العام، وهناك علاقة وثيقة بين خصائص القطاع العام وبين عجز الميزانية والتوجه الائتماني وهذا السببان الرئيسيان للتضخم، والسبب ان السلع المدعومة لا تمثل أكثر من ثلث السلع والخدمات التي يستهلكها نزى الدخول المنخفضة وبالتالي تتلاشى الفائدة المرجوة من الدعم نتيجة الضغوط التضخمية والتي تؤدي إلى إرتفاع المستوى العام للأسعار، ومن ناحية التحليل الاقتصادي الجزئي فإن السلع المدعومة متاحة أكثر لأصحاب الدخل المرتفع (لأن لهم نفوذ في الحصول عليها) مما هو متاح لأصحاب الدخول المنخفضة، هذا بالإضافة إلى أنه غالباً ما يؤدي الدعم إلى وجود سوق سوداء يتم تهريب السلع المدعومة إليها حيث تباع بسعر أعلى بكثير مما هو مقرر لها، وهذا كله يتعارض مع حجة مساعدة القطاع العام في إعادة توزيع الدخل بصورة أفضل.

من أجل ذلك كانت هناك حميمة إلى الاتجاه إلى إعادة هيكلة القطاع العام بمصر بصدور القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ أو ما يسمى بقانون شركات قطاع الأعمال العام، حيث يهدف إلى توسيع قاعدة الملكية عن طريق تملك الأفراد أو المشاركة في تملك بعض شركات القطاع العام.

ومما لا شك فيه ان هذه العملية يكتنفها كثير من الصعوبات سواء من ناحية تحديد شكل الملكية المطلوب، أو من ناحية تقييم الشركات بهدف إعادة هيكلتها أو عرضها للبيع وتقييم أدائها.

## أهداف البحث:

يهدف البحث إلى المساعدة في الدراسات الخاصة بتطوير القطاع العام في جمهورية مصر العربية من خلال دراسة بعض المشاكل المحاسبية المتربعة على إنضمام هيئات وشركات القطاع العام في شكل شركات قابضة وأخرى تابعة لها وإخضاعها لادارة واحدة كأحد الأشكال المتعارف عليها محاسبياً في مجال الأعمال.

ويتم ذلك من خلال:

- ١- تقييم الإنضمام في شكل شركات قابضة وشركات تابعة تمهدًا للعملية التخصيصية.
- ٢- تحديد البديل المناسب لتقييم صافي القيمة الحقيقية لأصول الشركات القابضة والتابعة وكذلك مؤشرات تقييم أدائها.
- ٣- التقييم المحاسبي للتقارير والقوائم المالية لشركات قطاع الأعمال مع التركيز على القوائم المالية المجمعة والقوائم المؤقتة.

#### نقطة البحث:

لتحقيق الهدف من البحث سيتمتناوله من خلال المباحثين التاليين:

**المبحث الأول:** الإتجاه إلى التخصيصية كتجه اقتصادي.

**المبحث الثاني:** الضوابط المحاسبية التي تحكم الإتجاه نحو التخصيصية.

**أولاً:** القياس المحاسبي لصافي أصول شركات قطاع الأعمال.

**ثانياً:** تقييم الاداء لشركات قطاع الأعمال ومؤشراته.

**ثالثاً:** القوائم والتقارير المالية لشركات قطاع الأعمال.

## المبحث الأول

### الإتجاه إلى التخصيصية كتجوّه اقتصادي

كان صدور القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ والخاص بشأن قطاع الأعمال العام، حيث حلت الشركات القابضة محل هيئات القطاع العام وحلت الشركات التابعة للشركات القابضة محل الشركات التي كانت تشرف عليها هذه الهيئات فيما عرف بتخصيص وحدات القطاع العام كأحد الصيغ التنظيمية الجديدة وكوسيلة لعلاج الخلل في الهياكل التمويلية لهذه الوحدات وذلك من خلال دمج بعض شركات القطاع العام وإخضاعها لإدارة واحدة في شكل شركة قابضة ومجموعة من الشركات التابعة كأحد الأشكال المتعارف عليها في مجال الإنضمام في مجال الأعمال.

وتتصنّع المادة (الأولى) من اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال والمادة (٤٤) من نفس اللائحة على أن: (٤)

- تؤسس الشركة القابضة من شخص اعتباري عام واحد أو أكثر.
- يُؤسس الشركة التابعة لأحدى الشركات القابضة بمفردها أو بالاشتراك مع شركة قابضة أخرى أو أشخاص اعتبارية عامة أو بنوك القطاع العام أو أفراد أو أشخاص اعتبارية من القطاع الخاص. ويجوز أن تكون الأنشطة التي تزاولها الشركات التابعة لـية شركات قابضة متماثلة أو متكاملة أو متباينة.

ويتضح من النصوص السابقة أن شكل الإنضمام المقترح يأخذ شكل السيطرة حيث أن هناك شركة قابضة تسيطر وتوجه مجموعة من الشركات التابعة ويمكن أن يعزى سبب اختيار هذا الشكل القانوني للإنضمام إلى ما يأتى: (٥)

- ١- أن فكرة الشركة القابضة والتابعة تكون أكثر قبولاً للإدارة التي تعودت أن تدير الشركة بطريقة مستقلة لأن هذا النوع من الإنضمام يتطلب تنازل ضئيل من السلطة والاستقلالية مقابل توفير قدر أكبر من رأس المال مع تنشيط لعمليات الانتاج وفتح أسواق جديدة، بدلاً من أن تندمج أو تتحد مع الآخرين.

٢- أن وجود الشركات التابعة واستمرارها بشخصيتها القانونية المستقلة يعطى الضمان والاطمئنان للدائنين على قدرة الشركة منفردة والشركات الأخرى في نفس المجموعة مجتمعة على الوفاء بالالتزامات. وبذلك تستطيع الشركة الأم أو الشركة التابعة لها الحصول على قروض بمعدلات فائدة أقل ولاجال أطول مما كانت تستطيع الحصول عليه أي شركة بصورة منفردة.

٣- ان الإنضمام في شكل سيطرة (قابضة وتابعة) يعتبر أقل أنواع الإنضمام الأخرى (الاندماج-الاتحاد) من حيث التكاليف الازمة لإتمام الإنضمام، كما أن هذا النوع من الإنضمام لا يتطلب مثل الأنواع الأخرى ملكية تامة للشركة التابعة بل يكفي ملكية أكثر من ٥٠٪ حتى تصبح الشركة تابعة، وبذلك يتتوفر قدر من المرونة للتنازل عن جزء من ملكية هذه الشركات لصالح القطاع الخاص أو للعاملين في هذه الشركات أو لجمهور المستثمرين وصغار المدخرين.

ومما لا شك فيه ان عمليات الإنضمام سيكون تأثيرها فعالاً على إداء شركات القطاع العام من حيث تغيير مجالس الإدارة والتغيير في هيكل الأصول والخصوم وإيجاد فرص تشغيل جديدة، وعلاقات إنتاجية وتسويقيه جديدة، وتوسيعات في مناطق التوزيع، كل هذه التغيرات تعتبر من مزايا الإنضمام في مجال الأعمال والتي يمكن إيجازها فيما يلى:

- ١- ان عمليات الإنضمام تحقق النمو السريع بالمقارنة بالنمو الذاتي الداخلي، فالإنضمام يمكن من الاستخدام الفوري للتسهيلات الإنتاجية والموارد المتاحة مع إمكانية فتح مجالات تسويق جديدة. وبذا يمكن زيادة وتنوع خطوط الانتاج وزيادة مجالات التسويق.
- ٢- قد يؤدى الدخول بأسواق جديدة بمعارضة شديدة من المنافسين في هذه الأسواق ويؤدى ذلك إلى زيادة المنافسة على الأسعار والخدمات وبالتالي زيادة تكاليف الإنتاج والتسويق نظراً لشدة المنافسة ويمكن تجنب ذلك بالإنضمام إلى شركة قائمة في نفس السوق.
- ٣- الحصول على كفاءة إدارية جديدة أو إيجاد استخدام أفضل للإدارة الحالية بالإضافة إلى تحقيق الوفرات في إقتصاديات التشغيل والإنتاج بالإضافة لـ إمكانية توفير ميزانية أكبر للبحوث والتطوير بما يزيد من الكفاءة والقدرة على المنافسة.

٤- يؤدى الإنضمام أيضاً في مجال الأعمال في بعض الحالات إلى تحقيق بعض المزايا الضريبية المتاحة لواحد أو أكثر من الشركات المنضمة.

ونتيجة لتحقيق الإنضمام لهذه المزايا لجأت إليه كثير من الدول المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية حيث بلغت حالات الإنضمام بين إندماج وسيطرة أكثر من ٣٦٠٠ حالة بما قيمتها ٣٠٩ بليون دولار خلال عام ١٩٨٨، أي ما يعادل ٧١ مرة من العمليات التي تمت عام ١٩٨٥ بقيمة ١٨٠ بليون دولار. وقد بلغ عدد حالات الإنضمام في الخمس شهور الأولى من عام ١٩٨٩ أكثر من ٩٠٠ عملية إنضمام بقيمة حوالي ٩٣ بليون دولار.<sup>(٧)</sup>

وترى الباحثة أنه نظراً للظروف والقوانين الاقتصادية التي حكمت لمدد طويلة جعلت الاقتصاد المصري يتصرف بالندرة في رأس المال مع امتناع الممولين والمستثمرين والبنوك على تقديم الأموال اللازمة للقيام باستثمارات وتوسيعات جديدة، مما أدى إلى أحد الأسباب الرئيسية المؤدية إلى الإنضمام أصبح متوفراً. كما ان الإنضمام يساعد على إعادة توزيع الموارد المتاحة للشركات داخل المجموعة الواحدة بما يحقق أفضل استخدام ممكن لهذه الموارد، كما سيؤدي إلى أقبال الممولين والمستثمرين والبنوك على تقديم الأموال اللازمة للأستثمار لأحد الشركات القابضة أو التابعة لأنه سوف توفر الضمانات لأصحاب هذه الأموال حيث سيضمن سداده جميع الشركات داخل المجموعة الواحدة.

كما ان الإنضمام سيؤدي إلى استخدام أفضل للكفاءات الإدارية الموجودة مع اعطاء الفرصة لكتفافات جديدة بالإضافة إلى تحقيق زيادة الجودة وتحقيق وفرات الإنتاج والتسويق حتى تستطيع هذه الشركات المنافسة مع ميثاثها من شركات القطاع الخاص.

غير أن تطوير القطاع العام وإعادة هيكله بإنشاء الشركات القابضة والتابعة يجب عدم التمايى والمبالغة في تطبيقه لأنه قد يؤدى إلى نتائج سلبية ذكرها البعض<sup>(٨)</sup> في الآتي:

١- الإتجاه الشديد نحو الإنداجم والسيطرة يؤدى إلى كبر وضخامة المشروعات وبالتالي تركيز خطير للقوى مما يؤدى إلى وجود عدد محدود من الشركات ولكن من الكبر والقدرة تستطيع التحكم في اتجاهات السوق والأسعار.

٢- الإنضمام واجراءاته يؤدى إلى تبذيد واستنفاذ الطاقات والموارد والمواهب النادرة المتاحة، بدلاً من العمل على إيجاد فرص عمل جديدة قد يؤدى إلى الاستغناء الذي لابد منه عن بعض الوظائف.

وترى الباحثة أنه يمكن الإستفادة بأكبر قدر من المزايا التي تتحققها عملية الإنضمام إذا كان هناك حرص وعدم إندفاع في ضم شركات القطاع العام حتى لانفاجيء بمثالب قد تسبب كثيراً من المشاكل الاقتصادية، وبذلك لابد من أن تكون هناك ضوابط ومعايير يمكن استخدامها لتقييم عمليات الإنضمام، كما يجب التأكيد من وجود أسباب نجاح هذا الإنضمام وضمان تحقيقه للأهداف الإيجابية وتلافيه للأسباب التي تؤدي إلى تعثره، حيث تقع مسؤولية تحقيق أو عدم تحقيق الإنضمام لأهدافه أساساً على مجالس الإدارة والمديرين في الشركات المنضمة ومدى سعيهم وجديتهم في تحقيق أهداف الإنضمام مع اتاحة الفرصة للخبراء والكفاءات الادارية المتوافرة في شركة معينة للاستفادة بها في شركات المجموعة، وبذلك يتم تبادل الخبراء والكفاءات بما يكمل بعضه بعضًا داخل المجموعة كوحدة واحدة، كما ان التنسيق بين الأنشطة الإنتاجية والتمويلية والتسويقية وإزالة أي اختلافات فيما بينها وتجوبيتها نحو هدف موحد للمجموعة سوف يؤدى إلى تعظيم نتائج ومزايا الإنضمام.

وبالنظر إلى المادة "١٧" من اللائحة التنفيذية للقانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ تنص على:<sup>(٤)</sup>  
يختص مجلس إدارة الشركة القابضة بتكوين وإدارة محفظة الأوراق المالية للشركة وإستثمار أموالها سواء بنفسها أو من خلال الشركات التابعة لها، وذلك في أي مجال يراه المجلس محققاً لأغراض الشركة وتنمية مواردها. وتكون محفظة الأوراق المالية من الاستثمارات الآتية:

- ١- تأسيس الشركات التابعة وغيرها من الشركات المساهمة سواء كان ذلك بمفردها أو بالاشتراك مع الغير من الأشخاص الاعتبارية العامة أو الخاصة أو الأفراد.
- ٢- شراء أسهم الشركات المساهمة أو بيعها أو المساهمة في رأس المال.
- ٣- التصرف بالبيع في الأسهم التي تملكها في الشركات التابعة وغيرها من الشركات.
- ٤- شراء وبيع أية أصول مالية أخرى.

- ٥- إصدار صكوك تمويل أو سندات لجمعية الأموال وإعادة استثمارها.
- ٦- القيام بجميع الإجراءات التي يراها المجلس لازمة لزيادة قيمة الاستثمارات التي تديرها الشركة أو زيادة الأرباح التي تتحقق منها.

ويظهر من المادة السابقة أن للشركة القابضة حق المشاركة أو الإنضمام مع شركات القطاع الخاص والأفراد، كما أنها يمكن أن تقوم بعملية البيع بما تملكه في الشركات التابعة أو البيع لأحد أصولها المالية أو زيادة الاستثمارات باصدار أسهم جديدة بهدف زيادة الاستثمارات أو زيادة الأرباح.

- ويمكن تحويل ملكية المشروع العام إلى ملكية خاصة بعد طرق:(١٠)
- ١- بيع المشروع كاملاً لمشتري في القطاع الخاص.
  - ٢- التحويل إلى الإدارة والعاملين بالمشروع.
  - ٣- التحويل من خلال إصدار أسهم.
  - ٤- البيع الاسمي للإدارة والعاملين.
  - ٥- تصفية المشروع وبيع ممتلكاته للقطاع الخاص.

وبذلك فالقانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية أعطى الحق للشركات القابضة ببيع الشركات التابعة إلى المستثمرين أو المساهمين من القطاع الخاص بهدف توفير مناخ مناسب للاستثمار بما يساعد على زيادة الإنتاج وزيادة الأرباح والعمل على معالجة ضعف الهياكل التمويلية للشركات المتعثرة مع المحافظة في ذات الوقت على الأهداف الاستراتيجية الاقتصادية بوجود الشركات القابضة.

وبذا فإن الأمر يتطلب عند الإتجاه نحو التخصيصية القياس المناسب لصافي أصول الشركات التي يراد تخصيصها، كما أن تقييم أداء تلك الشركات من الأهمية بمكان، والتقرير عن نتائج الأعمال بالشكل الذي يساعد على تحقيق الأهداف المنشودة من العملية التخصيصية، وهو ما سيتم تناوله بالمبحث القادم إن شاء الله.

## المبحث الثاني

### الضوابط المحاسبية التي تحكم الإتجاه نحو التخصيصية

ان الإتجاه نحو التخصيصية تحكمه كثير من الضوابط المحاسبية التي يجب دراستها وتحليلها و اختيار أنسبها للتطبيق، فمع تعدد طرق القياس لصافي أصول الشركات موضوع التخصيصية وتعدد مؤشرات تقييم ادائها وتعدد القوائم والتقارير المالية التي تتلزم شركات قطاع الأعمال باعدادها واعتمادها على عديد من مصادر البيانات والمعلومات، يستلزم الأمر ضرورة اختيار أنسب طريقة للتقييم وتحديد واضح لعناصر التقييم لللاداء مع تحديد أنسب الطرق لاعداد القوائم والتقارير المالية لتلك الشركات.

وسوف يتم تناول ذلك من خلال النقاط التالية:

(أ) القياس المحاسبى لصافي أصول شركات قطاع الأعمال العام.

(ب) تقييم الاداء لشركات قطاع الأعمال العام.

(ج) القوائم والتقارير المالية لشركات قطاع الأعمال العام.

### (١) القياس المحاسبي لصافي أصول شركات قطاع الأعمال العام

في ظل الإتجاه نحو التخصيصية يعتبر القياس المحاسبي لصافي أصول شركات قطاع الأعمال العام من الأهمية بمكان لتحديد القيمة الحقيقية العادلة لأصول تلك الشركات (قابضة - تابعة) سواءً كان الهدف من القياس هو إعادة هيكلة الشركات أو عرضها للبيع.

وتتعدد الأسس المستخدمة لقياس القيمة الحقيقة والعادلة لصافي الأصول والتي يمكن ذكرها بإيجاز في الآتي:

#### (١) أساس التكلفة التاريخية:

يعتمد هذا الأساس على فرض أن التضحيات التي تحملتها المنشأة في سبيل حيازة الأصل هي التقدير الذي يمكن الاعتراف به، ويقوم عليه دليل موضوعي قابل للتحقيق.

وتبير هذا الأساس يعتمد على أن التكلفة التاريخية تمثل الحد الأدنى للقيمة بالنسبة للوحدة الاقتصادية في تاريخ الحياة.

إلا أنه يعاب عليه عند ارتفاع حدة التضخم في الأسعار مما يؤدي إلى عدم مصداقية القوائم المالية في التعبير عن حقيقة الوضع المالي للمنشأة.

#### (٢) أساس التكلفة التاريخية المعدلة:

لتلافي عيوب الأساس السابق يمكن الانتقال إلى هذا الأساس بإستخدام الأرقام القياسية للأسعار لتعديل التكلفة التاريخية للأصول والخصوم للتغلب على مشكلة التغير في الأسعار.

ويعاب على هذا الأساس الصعوبة في تحديد الأرقام القياسية الخاصة، كما في حالة تقسيم الأصول الثابتة إذا لم يكن هناك سوق منظمة لها، بالإضافة إلى أن هذا الأساس لا يعطي الأهمية لقدرة الأصول على توليد الدخل في المستقبل.

#### (٣) اساس التكلفة الاستبدالية (الجارية):

يمثل هذا الاساس تكلفة احال الأصل المملوك بأسهل آخر مماثل له تماماً من حيث العمر والطاقة الإنتاجية وكفاءة التشغيل.

ويتسم هذا الاساس بموضوعية التقييم، إلا أنه يؤخذ عليه بعض المأخذ اهمها:

- تعذر الاستبدال بنفس خصائص الأصول الحالية في ظل التطور التكنولوجي المستمر.
- تعذر وجود سوق لاستبدال بعض الأصول كالأصول المتخصصة التي يتم إنتاجها وفقاً لخصائص معينة.
- أحياناً لا تكون أسعار التكلفة الاستبدالية موضوعية نتيجة تعدد الأسعار نتيجة تعدد الأسواق للأصل الواحد أو وجود ظروف احتكارية بالنسبة لبعض الأصول.

#### (٤) أساس القيمة النقدية الجارية المعادلة:

أى استخدام اسعار البيع الجارية (الأسعار السوقية) كأساس لتقييم أصول المنشآة، حيث تمثل هذه القيمة مقدار المبالغ التي يمكن تحقيقها في حالة قيام المنشآة ببيع أصولها وفقاً لأسعار السوق الجارية.

ويتميز هذا الاساس بالآتي: (١٢)

- ان التطبيق الشامل لهذا الاساس سوف ينتج عنه مركز مالي يعبر عن مدى قدرة المنشآة على التأقلم مع الظروف المحيطة والمستمرة في التغيير.

- ان تطبيق هذا الاساس يعتبر تقريراً لمفهوم القيمة الاقتصادية للمنشآة.

إلا أنه يعاب عليه مايلي:

- يطبق فقط على الأصول التي لها اسواق منظمة وتكون قابلة للبيع.

- لا يصلح لتقييم الأصول غير الملموسة كبراءات الاختراع والشهرة.

وبالنظر إلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية لم يحدد الطريقة التي يتم على أساسها قياس صافي قيم أصول شركات قطاع الأعمال العام، غير أن القائمين على إدارة شئون هذا القطاع ممثلين في المكتب الفني وضعوا اسساً لتقييم الشركات القابضة والتابعة:<sup>(١٢)</sup>

أ- بالنسبة للشركات القابضة: يتم استخدام أساس التكلفة التاريخية عند تقييم صافي أصول الشركة وذلك للأسباب التالية:

- الشركات القابضة شركات مساهمة رأس المالها مملوک للدولة أو لأشخاص اعتبارية.

- لا يجوز تداول أسهم رأس المالها إلا فيما بين الأشخاص الاعتبارية العامة.

- يوفر التقييم على هذا الأساس الوقت والتكليف.

- الدولة هي المالكة لكل من الهيئة الملغاة والشركة القابضة التي حلّت محلها.

ب- بالنسبة للشركات التابعة: يتم إثبات صافي أصولها على أساس القيمة الحقيقة.

وترى الباحثة لكي يتم تحديد القيمة الحقيقة لصافي أصول المنشأة لابد أن نأخذ في الاعتبار الأمور التالية:

أولاً: التحديد الواضح والدقيق للهدف من القياس (اصلاح هياكل تمويلية - بيع).

ثانياً: الظروف الحاضرة والمستقبلة للمنشأة التي يتم قياسها من حيث الظروف المتعلقة بنوع النشاط وظروف المنافسة المتوقعة من دخول منشآت مناسبة في نفس النشاط.

ثالثاً: يتم تحديد القيمة الاقتصادية الإجمالية للمنشأة على أساس التدفقات النقدية المتوقعة تحقيقها في ظل الظروف السائدة والنتائج التي سبق أن حققتها المنشأة سابقاً وما تحققه المنشآت المماثلة حالياً.

ويرى البعض<sup>(١٤)</sup> ان القيمة الاقتصادية للمنشأة تتوقف على درجة الاستقرار الاقتصادي أو المخاطرة التي تتعرض لها المنشأة ويتاثر بما يلي:

- النظام الاقتصادي السائد ومدى استقراره ومدى حدوث المتغيرات وتكرارها ودرجة تأثيرها.

- مدى سرعة تكرار المتغيرات.

- معامل التغير الذى يتمثل فى القوة التأثيرية للمتغير الاقتصادي على المنشأة، كما ان القيمة الاقتصادية تتوقف على درجة المخاطرة التى تتعرض لها المنشأة نتيجة حدوث تلك المتغيرات على الأصول الإنتاجية للمنشأة، فهى تختلف من منشأة لأخرى ومن فترة لأخرى، كما تتوقف على نوع النشاط الذى تمارسه المنشأة.

رابعاً: يمكن الاسترشاد برأى لجنة المبادئ المحاسبية رقم (١٦) في تحديد القيمة السوقية العادلة لأصول وخصوم الشركة المقتناء كالتالى:

أ- بالنسبة للأوراق المالية المتداولة: يتم التقييم على اساس صافي القيمة المتحققة وهى تساوى: سعر البيع - تكاليف البيع.

ب- المدينون: يتم التقييم على اساس القيمة الحالية للمبالغ التى سيتم تحصيلها مخصوصة بمعدل الفائدة الجارى مطروحاً منها مخصص الدين المشكوك فيها.

ج- المخرzen: يتم التفرقة بين المنتجات تامة الصنع والإنتاج تحت التشغيل والمواد الخام المباشرة (الأولية):

- المنتجات تامة الصنع: يتم تقييمها على اساس سعر البيع المتوقع مطروحاً منه مجموع تكلفة البيع + الربح العادى.

- الإنتاج تحت التشغيل: يتم تقييمه على اساس سعر البيع المتوقع مطروحاً منه مجموع تكلفة إكمال الإنتاج + تكلفة البيع + الربح العادى.

- المواد الخام المباشرة: يتم تقييمها على اساس القيمة الإحلالية الجارية.

د- الآلات والتجهيزات يتم التفرقة بين:

- إذا استمر إستخدامها فى العمليات الإنتاجية يتم التقييم على اساس التكلفة الإحلالية الجارية لنفس الطاقة ما لم يكن الإستخدام المتوقع فى المستقبل سيكون بقيمة أقل من ذلك.

- إذا لم يستمر إستخدامها ومتوقع بيعها يتم التقييم على أساس صافي القيمة المتحققة الجارية (سعر البيع - تكاليف البيع).

هـ- الأصول الأخرى: مثل الأراضي، الموارد الطبيعية، الأوراق المالية غير المتداولة يتم تقييمها على أساس تقديرى.

وـ- الالتزامات: مثل الدائنون وأوراق الدفع والديون طويلة الأجل يتم تقييمها على اساس القيمة الحالية للمبالغ التي ستدفع مخصومة بأسعار الفائدة الجارية.

خامساً: في جميع الأحوال يجب على المحاسب عند تقديره للقيمة الحقيقة لصافي أصول المنشأة ان يتم التقييم بعدالة وموضوعية بحيث لا تكون أكبر من قيمتها الحقيقة الفعلية مما يؤدي إلى إظهار قوائم مالية مبالغ فيها مما قد ينبع عنه احجام صغار المدخرين في حالة البيع بالأسهم من المشاركة في تلك المنشآت، كما ان التقييم بقيمة أقل من قيمتها الحقيقة مما يدع الفرصة لتبديد الثروة القومية.

سادساً: أهمية تطوير المحاسب لنفسه باكتسابه خبرات وتدريبات كافية تمكنه من كيفية تقييم صافي أصول الشركات المراد إعادة هيكلتها تمهدأً لتخفيضها.

### **بـ- تقييم الاداء للشركات موضوع التخصيصية:**

من الأمور الهامة التي يجب مراعاتها عند تخصيص شركات قطاع الأعمال العام تقييم أدائها لمعرفة مقدرتها على تحقيق الأهداف المحددة لها مسبقاً من عدمه، وباستخدام البيانات المحاسبية يمكن إستخراج مؤشرات مالية تساعد على تحديد المشاكل التي تعانى منها تلك الشركات، وكذا التقرير للإتجاه نحو تخصيصها.

وبالنظر الى اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام في مادته (٧٧) كفل القانون للجهاز المركزي للمحاسبات تقييم اداء الشركات القابضة والتابعة.

ويتم تقييم الاداء لتلك الشركات بإستخدام المؤشرات والنسب المالية الخاصة بتحقيق الأرباح والإنتاج والتسويق سواء كان داخلياً أم خارجياً، وكذا مؤشرات الكفاية في إستخدام الموارد المالية وإستخدام العمالة والمؤشرات الخاصة بقياس مدى قيام تلك الشركات تجاه مسؤوليتها الاجتماعية.

ويمكن إستخدام تلك النسب المالية على سبيل المثال لا الحصر:(١٦)

**أولاً: لتقييم قدره الشركة على تحقيق الأرباح يمكن إستخدام:**

- نسبة صافي الربح: المبيعات.

- نسبة صافي الربح: المال المستثمر.

وتحتبر النسبة الثانية أكثر شمولاً من الأولى.

**ثانياً: لتقييم الشاطط التسويقى للشركة:**

**أ- على المستوى المحلي:** يمكن إستخدام صافي المبيعات ومرجعاتها لمعرفة قدره المنشأة على تسويق منتجاتها.

- نسبة صافي المبيعات: إجمالي الأصول.

- نسبة (صافي المبيعات: إجمالي الأصول آخر العام) - نسبة (صافي المبيعات: إجمالي الأصول أول العام) ÷ نسبة (صافي المبيعات : إجمالي الأصول أول العام).

وهذا المؤشر يمثل اتجاه نسبة صافي المبيعات مما يشير إلى احتمالات التطور التسويقي لمنتجات الشركة مستقبلاً.

- نسبة مرتجعات المبيعات: اجمالي المبيعات.

ويشير هذا المؤشر الى مدى قبول المستهلك لمنتجات الشركة.

**بـ على المستوى الخارجي:**

يمكن استخدام النسبتين التاليتين:

- نسبة صافي الصادرات: اجمالي الأصول.

حيث تمثل زيادة الصادرات قدرة الشركة على المنافسة العالمية.

- نسبة قيمة الصادرات المرفوضة: اجمالي الصادرات.

حيث تعطى هذه النسبة مؤشراً على قدرة الشركة على الالتزام بشروط التعاقد والجودة المطلوبة، حيث ان زيادة هذه النسبة يعتبر دليلاً خطيراً لضياع عملات أجنبية وتحمل غرامات وعدم ثقة في منتجات الشركة.

**ثالثاً: تقييم النشاط الانتاجي للشركة:**

يمكن استخدام مؤشرات جودة الانتاج والطاقة الانتاجية المستغلة:

- نسبة جودة الانتاج.

الانتاج التام الجيد: اجمالي الانتاج التام.

- نسبة الطاقة الانتاجية المستغلة.

الطاقة الانتاجية المستغلة: الطاقة الانتاجية المتاحة.

ويعتبر المؤشران السابقان المتعلقةان بالجودة والطاقة المستغلة من المؤشرات الهامة اللازمة لتقييم اداء الشركات، حيث ان شركات قطاع الاعمال العام تتسم بخصائص توجب الاهتمام بهذين المؤشرين نظراً للملكية العامة وما ينطوى عليها من اهمال واهدار للمال العام.

#### رابعاً: تقييم النشاط الادارى للشركة:

يمكن استخدام نسبة التكاليف الادارية: صافي المبيعات.

حيث ان زيادة التكاليف الادارية تمثل احد سلبيات شركات القطاع العام.

#### خامساً: تقييم النشاط المالى للشركة:

يمكن استخدام نسبة التداول كمؤشر يظهر مقدار ما لدى الشركة من نقدية وأصول سريعة التحويل الى نقدية لمقابلة الالتزامات القصيرة الأجل.

ويمكن التعبير عنها كما يلى:

الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة.

على أنه يمكن استخدام مؤشرات السيولة الأخرى (ليس هنا مكان ذكرها بالتفصيل).

#### سادساً: تقييم النشاط الاجتماعي للشركة:

تنص المادة (٢١) من اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الاعمال العام على ان تحدد الجمعية العامة الاهداف التى تلتزم الشركة بتحقيقها، ويتم تقويم ادائها وفقاً لما يتحقق من هذه الاهداف وفي ضوء تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات في هذا الشأن.

وبذلك فلابد من تقييم مدى قيام الشركة بتنفيذ البرامج الاجتماعية المحدد الالتزام بها ومدى الالتزام بالتنفيذ.

ومن الجدير بالذكر ان المكتب الفني لقطاع الاعمال العام قام بتحديد نسب معينة لتقدير اداء شركات قطاع الاعمال العام حيث حدد نسبه ٨٠٪ للزيادة في الارباح، ٤٪ للإنتاج، ٤٪ للتسويق المحلي والخارجي، ٣٪ للكفاية في استخدام الموارد المالية، ٦٪ للكفاية في استخدام العمالة، ١٪ للمسؤولية الاجتماعية.(١٧)

وبذلك فقد اعطى المكتب الفني نسبة ٨٠٪ للزيادة في الارباح، ٢٠٪ الباقي موزعة بين باقى عناصر تقييم اداء الشركة.

وترى الباحثة أن هدف تعظيم أرباح الشركات يعتبر هدفاً أساسياً ولكنه متكامل ومتراoط مع بقية عناصر التقييم. ويجب ان يعاد النظر في هذه النسب ويتم تحديدها بحيث لا يطفى عنصر من عناصر التقييم على حساب بقية العناصر.

### (ج) القوائم والتقارير المالية لشركات قطاع الاعمال العام

تعتبر القوائم المالية والتقارير المالية مخرجات النظام المحاسبي لأى منشأة، وتهدف إلى خدمة الاهداف الادارية بهدف اتخاذ القرارات، ولقد حدد القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولاحقه التنفيذية القوائم المالية والتقارير الى تلتزم بإعدادها كل من الشركات القابضة والشركات التابعة.

#### القوائم المالية والتقارير الخاصة بالشركات القابضة:

نصت المادة (٣٣) من اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه "على ان تعد الشركة في نهاية كل سنه مالية قوائم مالية مجتمعة تعرض أصول والتزامات وحقوق المساهمين وإيرادات ومصروفات واستخدامات الشركة والشركات التابعة لها وفقاً للأوضاع والشروط والبيانات الواردة بالملحق رقم (٥) المرفق باللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة المشار إليه".

ولعل المشرع قد عمد إلى إعداد قوائم مالية مجتمعة لكي تعكس وجود شركة قابضة لها سلطة السيطرة وتوجيه عمليات وموارد الشركات التابعة لها، كما أنها تكون مفيدة في حالة تقييم المجموعة ككل أو كوحدة واحدة من قبل المالك والدائنين والمستثمرين، وبذلك يتم اعداد هذه القوائم المجمعة بتجميع الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات للشركات التابعة محسوبة على اساس تعاملاتها مع الشركات الأخرى خارج المجموعة، وبذلك لابد من استبعاد العمليات الداخلية التي تمت بين الشركات داخل المجموعة الواحدة لضمان عدم التكرار في حساب الموارد والالتزامات ونتائج العمليات.

على أنه توجد أسباب رئيسية لإعداد القوائم المالية المجمعة للشركات القابضة يمكن إيجازها في الآتي:(١٨)

- ١- اسباب خاصة بانفصال الملكية عن الإداره: ففى حالة وجود شركة قابضة تتمثل اصولها الرئيسية فى استثماراتها فى شركات تابعة يصعب تقييم الاداء للاداره بناء على صافي الربح او معدل العائد للشركة القابضة بمفردها، كما هو الحال عندما تنفصل الملكية عن الاداره، ويمكن وضع خطة لمكافآت وحوافز المديرين تعتمد على المؤشرات المحاسبية

للاداء مثل معدل العائد على الاستثمار أو صافي الربح، حيث ان المصدر الاساسي لدخل الشركة القابضة هو التوزيعات التي تحصل عليها من شركاتها التابعة والتى تخضع مقاديرها وتوقيت توزيعها الى حد كبير الى تصرف و اختيار الادارة في الشركة القابضة. لذلك لابد من إيجاد مقياس يعكس اداء كل مجموعة الشركات التي تعتبر هذه الادارة مسؤولة عنها مع استبعاد العمليات الداخلية بين شركات المجموعة الواحدة.

ولاشك ان المقياس المحاسبي الذى يقيس الاداء فى هذه الحالة يمكن إيجاده من خلال تلك القوائم المجمعة.

٢- اسباب خاصة بتكليف التجميع مقابل تكاليف المتابعة: إن إنتاج القوائم المالية المجمعة يتطلب تكاليف تمثل في تكلفة الاعداد والمراجعة وطبع وتوزيع تلك القوائم، وتزداد هذه التكاليف نتيجة لمجموعة من العوامل مثل حجم العمليات الداخلية بين الشركات داخل المجموعة الواحدة، ودرجة ملكية الشركة القابضة للشركة التابعة، والتوزيع الجغرافي للشركات التابعة، وعدم التجانس في السنوات المالية..... الخ.

ومن ناحية أخرى تزداد درجة التعقيد في مشكلة التقييم والمتابعة كلما زاد عدد الشركات التابعة، وبالتالي زيادة تكاليف المتابعة وإظهار نتائجها لاصحاب الحقوق الخارجيين.

لذلك إذا زادت تكاليف المتابعة بمعدل أكبر من معدل الزيادة في تكاليف اعداد القوائم المالية المجمعة فسيكون من الأفضل للادارة انتاج القوائم المالية المجمعة.

٣- اسباب خاصة بالمديونية: من المهم ان يضمن الدائنين امكانية استرداد ديونهم المستحقة لهم من اكثر من جهة، ولاسيما لو كانت مجموعة من الشركات مرتبطة ببعضها البعض. غالباً ما يمكن إيجاد هذا الضمان في حالة الشركة القابضة ومجموعة الشركات التابعة المملوكة لها بالكامل. وفي هذه الحالة يتطلب الأمر اعداد القوائم المالية المجمعة حتى يتوفّر للدائنين المعلومات الملائمة لتحديد قدرة المدين على الوفاء بالدين.

وترى الباحثة أنه نظراً للتطور الاقتصادي الذي تمر به البلاد في هذه المرحلة يستدعي توفر مقياس يعكس إداء المجموعة بالإضافة إلى ضرورة وجود وسيلة تستطيع بها لشركة

القابضة متابعة وتوجيه الشركات التابعة مع وجود احتمال تعدد وتنوع الشركات داخل المجموعة الواحدة، كما ان التجديد الشامل للبنية الاساسية الاقتصادية يستوجب توفر رؤوس اموال مما يتحتم معه ضرورة الاقتراض من الداخل أو الخارج مع ضرورة اطمئنان اصحاب رؤوس الاموال المقترضة وثقتهم في استرداد حقوقهم، مما يستلزم ضرورة اعداد القوائم المالية المجمعة ويطلب ذلك وجود بعض الضوابط والنظم التي تحكم عملية اعداد تلك القوائم من حيث الالتزام بشكل معين في الاعداد والطريقة المحاسبية الواجب اتباعها في إعدادها وما يستتبع ذلك من القدر الملائم والمطلوب من الاصفاح والذي يعتبر كحد أدنى للتعبير عن مصداقية تلك القوائم، كما ان اعداد القوائم المالية المجمعة لا يعني عن إعداد القوائم المالية الفردية المستقلة للشركات حيث لا تفيد القوائم المالية المجمعة أو تكون فائدتها محدودة في عمليات التحليل المالي والتنبؤ بالنجاح مستقبلاً خصوصاً إذا كانت المجموعة الواحدة تضم مجموعة من الشركات تختلف عن بعضها اختلافاً كبيراً، كما ان القوائم المجمعة لا تستطيع ان تقدم كل المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات.

- اما بالنسبة للتقارير المالية الخاصة بالشركات القابضة: أوضحت اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام في مادتها رقم (١٤) بأن على مجلس الإدارة للشركات القابضة أن يضع نماذج وأشكال ومحظيات وتوقيتات التقارير الدورية التي تتلزم الشركات التابعة باعدادها وإرسالها إلى الشركة القابضة لاجراء تقويم مستمر ومنتظم لنتائج أعمال تلك الشركات.

كما أوضحت المادة (١٥) القوائم والتقارير التي تعرض على مجلس ادارة الشركة القابضة بوريأً للنظر فيها وإتخاذ القرار المناسب بشأنها:

- مشروع القوائم المالية التقديرية للشركة القابضة.
- التقارير الدورية عن تقويم الأداء والحسابات والقوائم الختامية ونتائج الأعمال للشركة القابضة.
- التقارير التي يعدها ممثلاً الشركة القابضة في مجالس إدارة الشركة التابعة.

- قوائم نتائج الأعمال والقوائم المالية الأخرى السنوية للشركات التابعة وتقارير مراقبى الحسابات.

- المركز المالى للشركة التابعة كل ثلاثة أشهر مصدقاً عليه من مراقب الحسابات.

والملحوظ ان القانون السابق الزم الشركات القابضة بوضع النماذج للتقارير الدورية التي تلزم بإرسالها الشركات التابعة للشركات القابضة وتوقيتها، معنى ذلك انها ليست سنوية بل تكون عن فترة أقل من سنه لم يتم تحديدها، كما ان هناك الزام للشركات القابضة بالنظر والتقييم للقوائم المالية التقديرية والتقارير الدورية الخاصة بها إلى جانب القوائم المالية السنوية للشركات التابعة وقوائم المركز المالى التقديرية للشركات التابعة كل ثلاثة شهور.

وبذلك فالقانون السابق اهتم بالقوائم المالية والتقارير المؤقتة التي تعبر عن فترات مالية تقل عن سنه وهي تمثل خروجاً على قاعدة السنوية.

وترى الباحثة ان هذا الإتجاه يتمشى مع إتجاه الفكر المحاسبي الذى حظى أخيراً بأهتمام كبير بالقوائم المالية المؤقتة وذلك لتحقيق اهداف أهمها:<sup>(١٩)</sup>

- توفير معلومات منتظمة وسريعة تفيد في تقييم نتائج أعمال الشركات ومركزها المالى عن فترات تعتبر قصيرة نسبياً.

- توفير معلومات تفيد بالتبؤ بالنتائج السنوية في نهاية الفترة المؤقتة.

غير ان هذه القوائم المؤقتة سوف يزيد من تكلفة العمل المحاسبي ويثير مشاكل مرتبطة بالقياس المحاسبي لبعض نتائج الأعمال التي تحتويها تلك القوائم. فإذا كان الهدف من تلك القوائم المؤقتة هو إظهار نتائج الاداء عن فترة ماضية لابد من اعتبار كل فترة مستقلة مثلها في ذلك مثل السنة المالية تماماً ويمكن اتباع نفس الفروض والمبادئ المحاسبية المستخدمة في اعداد القوائم المالية السنوية وهنا لا تظهر مشاكل في القياس.

أما إذا كان الهدف هو توفير معلومات تفيد بالتبؤ لوجب اعتبار الفترة المؤقتة جزء من السنة المالية، وهنا تظهر مشاكل القياس لإيرادات والمصروفات لكل فترة مؤقتة إذ يجب

الأخذ في الاعتبار العلاقة النهائية بينهما في نهاية العام "وهذا يعني أهمية القياس المحاسبي لبعض الإيرادات والمصروفات لفرض القوائم المالية على اسس تختلف عن المعتاد استخدامها عند اعداد القوائم السنوية".<sup>(٢٠)</sup>

وبالنظر إلى توصيات المجامع المحاسبية بشأن الاساس الذي يتبع كأساس للقياس نجد أنه يغلب عليها تجنب اعتبار كل فترة مستقلة عن غيرها بل هي جزء مكمل للفترة المحاسبية مما سيترتب عليه حتماً مشاكل لقياس الفعل لـلإيرادات والمصروفات المرتبطة بالفترة المؤقتة، مما يؤثر على مبدأ استقلال الفترات المحاسبية.

على أنه يمكن الاسترشاد بالرأي رقم (٢٨) للجنة مبادئ المحاسبة ولجنة معايير المحاسبة المالية بشأن التوصيات الخاصة بتحديد أسس القياس المحاسبى بفرض اعداد القوائم المؤقتة.<sup>(٢١)</sup>

- بالنسبة للإيرادات العادية يتبع فيها نفس اسس القياس المستخدمة في اعداد القوائم المالية التقديرية.
- بالنسبة لمخصصات ضرائب الدخل يتم تكوينها في ضوء معدلات الضرائب المتوقع وجودها في نهاية الفترة المالية.
- بالنسبة للنفقات المرتبطة بالإيرادات: تقاس على اساس ان الفترة المالية المؤقتة جزء من السنة المالية المعتادة لتحقيق اهداف التنبؤ.
- بالنسبة للنفقات الغير مرتبطة بالنشاط: تقاس بإعتبار الفترة المالية المؤقتة مستقلة.

#### **القواعد المالية والتقارير الخاصة بالشركات التابعة:**

- أوضحت المادة ٦٨ من اللائحة التنفيذية القوائم المالية والتقارير الخاصة بالشركات التابعة والتي تعتمد في اعدادها على ضوابط ومعايير يحددها النظام المالي:
- قائمة نتائج الأعمال.
  - قائمة المركز المالي.
  - مقارنات القوائم التقديرية السابق اعدادها قبل بداية العام عن نفس الشهر مع تحديد الاختلافات بالزيادة والنقص وأسبابها.

كما أوضحت المادة ٧٣ من اللائحة التنفيذية على وجوب اشتتمال الميزانية وحساب الأرباح والخسائر على البيانات للواردة بالنظام المحاسبي الموحد.

كما الزم المشرع الشركات التابعة بتصوير تقرير إنجازاتها ومركزها المالى متضمناً البيانات الواردة بالملحق رقم (٤) من قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة رقم ٥٩ لسنة ١٩٨١.

وتعتقد الباحثة ان ابقاء المشرع على الزام الشركات التابعة بإتباع قواعد النظام المحاسبي الموحد عند اعداد الميزانية وحساب الأرباح والخسائر واعداد القوائم المالية المؤقتة على اعتبارها قوائم مستقلة قائمة على استقلال الفترات المالية المؤقتة حتى يمكن تجنب مشاكل القياس لتلك القوائم بالرغم من مخالفة هذا لرأى الجهات العلمية المحاسبية السابق الإشارة إليها بهدف تحقيق الأهداف التي تسعى إليها تلك القوائم من تقييم للأداء وتنبؤ بالأرباح (مادة ١٥ من اللائحة التنفيذية).

لذلك تقترح الباحثة تعديل بعض مواد القانون ولائحته التنفيذية بما يتمشى مع توصيات الجهات العلمية المحاسبية، على ان يتم تحديد إطار محدد لتلك القوائم مع تحديد المبادئ التي تحكم اعدادها واساس القياس لبنيوها. إضافة إلى ضرورة مشاركة مسئولي ادارات الشركات التابعة في اعداد التقارير الدورية وما تحتويه من بيانات ومعلومات خاصة بها.

## النتائج والتوصيات

نظراً للظروف الاقتصادية التي تمر بها البلاد في المرحلة الحالية وزيادة الإتجاه نحو مشاركة القطاع الخاص في الأنشطة الاقتصادية المختلفة وما يتبع ذلك من توسيع قاعدة الملكية وما تتبع ذلك من إعادة هيكلة شركات القطاع العام لصلاح الخلل في الهياكل التمويلية لتلك الشركات تمهيداً لتحديد القيم الحقيقة لأصولها حتى يمكن عرضها للبيع فكان صدور القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ الخاص بشركات قطاع الأعمال العام.

وفي هذه الدراسة تم دراسة وتحليل ضرورة الإتجاه إلى التخصيصية كخطوة أساسية للخروج من مأزق الخسائر المتكررة لهيئات وشركات القطاع العام، وتحديد شكل الانضمام الذي هدف إلى تحقيقه القانون، وخلصت الباحثة إلى أنه يجب عدم الاندفاع في عملية الانضمام بالرغم من المزايا التي يتحققها، بل لابد من وجود ضوابط ومعايير يمكن استخدامها لتقدير عمليات الانضمام للتأكد من وجود أسباب نجاح هذا الانضمام وتلافيه للأسباب التي تؤدي إلى تعثره.

وتمهيداً لعرض شركات القطاع العام للبيع تم دراسة الضوابط المحاسبية الواجبة الاتباع لإتمام العملية التخصيصية لتلك الشركات فكانت دراسة الب戴ائل المختلفة لأساس تحديد القيمة الحقيقة لصافي أصول الشركات مع تحديد الهدف من القياس لهذه القيمة مع الأخذ في الاعتبار كافة الظروف الاقتصادية الحاضرة والمستقبلية ودرجة المخاطرة التي تتعرض لها المنشأة.

وفي سبيل تقييم أداء الشركات محل التخصيصية كانت دراسة أهم المؤشرات والنسب المالية الخاصة بتحقيق الأرباح والانتاج والتسويق والكافية في استخدام الموارد المالية المتاحة ومدى قيام تلك الشركات بالوفاء بالتزاماتها ومسئوليتها الاجتماعية.

وخلصت الدراسة إلى أن تعظيم الأرباح يعتبر هدفاً أساسياً في العملية التخصيصية ولكنه متراصط ومتكملاً مع بقية العناصر الالزمة للتقييم والتي يجب اعطاؤها وزناً أكبر عند القيام بالعملية التخصيصية.

وأخيراً تم دراسة القوائم المالية والتقارير الخاصة بشركات قطاع الأعمال فكانت دراسة القوائم المالية المجمعة (التي استحدثها القانون) والأسباب التي توجب اعداد تلك القوائم. ومن ثم فالامر يتطلب وجود بعض الضوابط والنظم التي تحكم عملية اعداد تلك القوائم من حيث الالتزام بشكل معين في اعدادها وتحديد الطريقة المحاسبية الواجبة الاتباع، اضافة الى قدر ملائم من الافصاح والذي يعتبر كحد أدنى للتعبير عن مصداقية تلك القوائم، وهذا لا يعني عن اعداد قوائم فردية مستقلة للشركات القابضة والتابعة. ثم تم تقييم للقوائم المالية المؤقتة التي تعبر عن فترة مالية تقل عن سنه بهدف توفير معلومات تفيد في تقييم النتائج والتنبؤ لفترة قصيرة نسبياً، ودراسة مشاكل القياس لتلك القوائم.

وخلصت الدراسة إلى إمكانية الاسترشاد بالرأي رقم (٢٨) للجنة مبادئ المحاسبة ورأى لجنة معايير المحاسبة المالية بشأن تحديد أساس القياس المحاسبى لتلك القوائم المؤقتة.

وتوصى الباحثة بالآتي:

(١) إذا كان الانضمام في شكل شركات قابضة وأخرى تابعة خطوة لإصلاح الهياكل التمويلية لهيئات وشركات القطاع العام تمهدأ للقيام بالعملية التخصيصية يؤدي إلى تحقيق أهداف إيجابية إلا أنه يجب العمل على تلافي الأسباب التي تؤدي إلى تعثره وهذا يقع بصفة أساسية على مجالس الإدارات في الشركات المنضمة ومدى جديتهم في تحقيق أهداف الانضمام.

(٢) لتحديد القيمة الحقيقة لصافي أصول الشركات القابضة والتابعة تحدد على أساس القيمة الاقتصادية الإجمالية مع تحديد الهدف من القياسأخذأ في الاعتبار درجة المخاطرة التي تتعرض لها الشركة والتي تتوقف على درجة الاستقرار الاقتصادي.

(٣) يمكن الاسترشاد برأى لجنة مبادئ المحاسبة رقم (١٦) بشأن تحديد صافي قيمة الأصول للشركات.

(٤) إعادة النظر في النسب التي وضعها المكتب الفني لقطاع الاعمال والخاصة بتقييم اداء الشركات مع ضرورة الأخذ في الاعتبار الترابط والتكميل بين هذه النسب مجتمعة لتحديد هدف التقييم.

- (٥) ان المجموعة المتكاملة للقواعد المالية والتقارير الخاصة بالشركات القابضة والتابعة تتكون من قوائم مجمعة وقوائم فردية مستقلة وتقارير تكميلية مساعدة إلا ان اختلاف المصادر والقواعد المحاسبية المتتبعة لاعداد تلك القوائم والتقارير يؤدى إلى اعداد قوائم مجمعة وتقارير غير معبرة عن النشاط لهذه الشركات، ولذلك لابد من توحيد مصادر المعلومات والقواعد المحاسبية الالزامية لاعداد تلك القوائم والتقارير.
- (٦) تحديد اطار محدد للقواعد المالية المؤقتة يحد اهدافها والمبادئ التي تحكم اعدادها والطريقة التي سيتم بها القياس المحاسبي لبنيوها. ويمكن في هذا المجال الاسترشاد بالرأي رقم (٢٨) للجنة مبادئ المحاسبة وكذا رأى لجنة معايير المحاسبة المالية بشأن تحديد اسس القياس المحاسبي لفرض اعداد تلك القوائم.
- (٧) أهمية تطوير امكانيات المحاسب الذاتية ليتمكن من التقييم الدقيق للشركات محل التخصيصية.

## الهوامش

- ١- د. سيد عبد العولى، "دور الجهاز المصرفى فى تمويل التنمية الصناعية فى مصر خلال الفترة ١٩٨٧-٨٠"، مصر المعاصرة السنة ٧٩ العددان ٤١٣، يوليو ١٩٨٨، ص ٨٢.
- ٢- د. صلاح زين الدين، "تحرير الاقتصاد ومستقبل التخطيط فى مصر" المؤتمر العلمي السنوى السادس عشر للاقتصاديين، ١٩٩١، ص ٦.
- ٣- د. سعيد النجار، "التخصيصية والتصحيحات الهيكيلية: القضايا الأساسية"، صندوق النقد العربى ديسمبر ١٩٨٨، ص ١٨.
- ٤- اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الاعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١، القاهرة الهيئة العامة لشئون المطبوع الاميرية، سنه ١٩٩٢.
- ٥- د. كمال عبد السلام حسن، "التحليل المحاسبي لمشاكل هيئة القطاع العام فى مصر" مؤتمر قطاع الاعمال فى مصر، جامعة المنصورة، كلية التجارة، ١٩٩٢، ص ١٣٥.
- *Griffin, Charles H., Thomas H. Williams and Kermit D. Larson,* Advanced Accounting, 4<sup>th</sup> Edition, Richard D. Irwin, Inc., Home wood, Illinois, 1980, p. 8.
- *Mosich, A.N. and E. John Larsen,* Modern Advanced Accounting, 3<sup>rd</sup> Edition, McGraw-Hill Book Company New York, 1983, p. 143.
- *Knight, Ray A., and Lee G. Knight,* "Have Recent Tax Acts Provided a level playing field for corporate Mergers and Acquisitions", Accounting Horizons (September 1989), p. 28.
- Ibid., p. 34.
- المادة "١٧" من اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الاعمال العام.
- *Richard Hemming and Ali Mansoor,* "Privatization and Public Enterprises", Washington: International Monetary Fund, January, 1988, p. 6.

١١- يمكن الرجوع بالتفصيل إلى:

- *Parker, R.H., and G.C. Harcourt*, eds, *Readings in the Concept and Measurement of income*, 3 N.Y. Cambridge University Press, 1986, pp. 5-22.

- *Walk, Harrg J., Jere R. Francis and Michael G. Tearney*, *Accounting Theory: A conceptual and institutional Approach*, 2nd Edition, 1989, pp. 16-25.

- د. حسن عبد الحميد العطار، "إطار مقترن لقياس القيمة العادلة ل資نف الأصول- لغرض ترشيد قرار إصدار أسهم زيادة رأس المال وتحديد نطاق مسؤولية مراقب الحسابات"، مجلة الدراسات والبحوث التجارية - كلية تجارة بنها، العدد الأول السنة الرابعة عشرة، ١٩٩٤، ص ١٨١.

. ١٢ - د. عباس مهدي الشيرازى، نظرية المحاسبة، دار السلاس، الكويت، ١٩٩٠، ص ٤٨٠.

. ١٣ - د. هشام حسبي، الاهرام الاقتصادي، العدد ١٢٢٨، ١٩٩٢، ص ٤٢.

١٤- المزيد من التفاصيل يرجع إلى:

- Stone Dewing, "The financial policy of corporation", Fifth Edition, Vol. 1., The Ronald Press Co., New York, 1953.

- Maurad, Anatal, "Economics Principles and Problems", Revised edition, Little Field-Adams Co., Ameslowa, U.S.A., 1956.

- د. كمال سرور، "تقرير مراقب الحسابات وشركات قطاع الأعمال العام"، الجمعية العلمية للمحاسبة والنظم والمراجعة، المؤتمر العلمي الأول للمحاسبين المصريين، القاهرة، ١٩٩٢، ص ٤.

- Roger H. Hale, "Credit Analysis a complete Guide", John Wiely & Sons, Inc. Canada, 1983, p. 121.

- Accounting Principles Board Opinion No. 16, Business Combination (New-York: AICPA: 1970).

- ١٦- د. **أسامة محمد شلقوت** "التحليل المالي - أساسيات وتطبيقات"، الهيئة العامة للتعليم التطبيقى والتدريب، ١٩٨٦، ص ١٠٦-١٠٨.
- ١٧- د. هشام حسبيو، الأهرام الاقتصادي، العدد ١٢٣٨، ١٩٩٢، ص ١٧.
- Whittred, Greg, "The Derived Demand for consolidated financial Reporting", Journal of Accounting and Economics, 1987, pp. 259-285.
- Accounting Principles board, "Interim financial Reporting", Opinion No. 28, AICP, N.Y., 1973, Para 58.
- Ibid., Para 58.

-٢٠

٢١- يمكن الرجوع إلى:

- Accounting Principles board, Op. Cit., pp. 11-15.
- Financial Accounting Standards Board, "Accounting for income Taxes in interim Periods", FASB interpretation No. 18, AICPA, N.Y., 1977.